

وزارة النقل

قرار رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٤

الصادر فى ٢٣/٢/٢٠٠٤

وزير النقل

بعد الاطلاع على قانون الطرق رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الطرق السريعة والرئيسية

الداخلة فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعتبر الطرق الآتية من الطرق المحلية التابعة للحكم المحلى لمحافظة المنوفية :

١ - طريق (٢٤ أ) طريق شبين الكوم / بركة السبع المسافة من أول مدخل المدينة حتى مزلقان السكة الحديد بطول ١ كم .

والمسافة من مزلقان السكة الحديد حتى الطريق السريع يتخللها كورنيش المدينة بطول ٨٠٠ متر .

٢ - طريق (٢٨) زفتى / بركة السبع المسافة من الطريق السريع إلى نهاية الكتلة السكنية بطول ٤٠٠ متر .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه بحيث يتضمن الطريق المحدد بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب